

2347 - حكم من وهبته خالته دار بأسمه لأنها تحبه - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

يقول خالتي التي هي اخت امي تحبني حبا كبيرا. وقد توفي عنها زوجها ولم يخلف منها شيئا وهي تملك دارا فوهبتها علما بان لها اختا بان لها اخا واختا وخالت هذه تعتقد ان اخاها واختها لا يستحقان ميراثها حسب زعمها. لانهما لم يعتنيا بها ولم يهتمما بها. وبالتالي فاننا - [00:00:00](#)

احق بهذه الدار لمحبتها في. وقد الحت علي كثيرا لقبول هذه الهبة حتى قبلتها بعد حين. ونقلت الدار الى ملكي وسجلتها في الدوائر المختصة باسمي. فهل هذه الهبة صحيحة؟ ويجوز لي قبولها ام ليست كذلك ويجب علي ردها؟ افتونا في - [00:00:25](#)
مأجورين اما ان كانت خالتك لا زالت على قيد الحياة تلك الدار وهي في حال صحة من عقلها وبدنها هوية قادرة على التصرف في امورها فهذه هبة صحيحة اذا استكملت شروطها بان استلمها الموهوب - [00:00:45](#)

وسجلها باسمه فهي هبة تامة ولا شيء عليك فيها ان شاء الله. اما ان كانت ذهبتها لك اه خالتك وهي في لمرض كانت قد توفيت

فالهبة في حال المرض بمثابة الوصية - [00:01:07](#)

ولا ينفذ لك منها الا الثلث واما ان كانت حي وخالتك لا تزال على قيد الحياة وهي في صحة جيدة فالهبة الصحيحة وبالله التوفيق -

[00:01:23](#)